

## المجلس (245) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

### البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى البيعة فيما احب وكره قال اخواني محمد ابن بودامة عن جرير عن مغيرة عن ابي

وائل والشعبي قال قال جرير رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#)

واله وسلم فقلت له ابايعك على السمع والطاعة فيما احببت وفيما كرهت قال النبي صلى الله عليه واله وسلم او تستطيع ذلك يا

جرير؟ او تطيق ذلك؟ قال قل فيما استطعت - [00:00:17](#)

فبايعني والنصح لكل مسلم نقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا

محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله البيعة فيما احبها او كره - [00:00:34](#)

البيع بيعة الانسان على ما يحبه وعلى ما يكرهه وهذا الذي وهذه الترجمة التي ورد عن النسائي اورد تحتها حديث جرير رضي الله

عنه انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابايعك - [00:00:55](#)

بما احببته وكرهت على السمع والطاعة ايوه فيما احببت وفيما كرهت ابايعك على السمع والطاعة فيما احببته وكرهت هذا الذي جاء

في هذا الحديث نظير الذي سبق ان جاء في الحديث المتقدم - [00:01:15](#)

وهو قوله وهو آ قول الصحابي الذي حكى مبايعة النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا واثرة علينا - [00:01:37](#)

فقوله هنا فيما احببته وكرهت هو من جنس قوله فيما تقدم على السمع والطاعة في عسر او يسرنا ومن شطنا ومكرهنا لان المنشط

هو الذي يحبه الانسان ويفرح له. والمكره هو الذي يكرهه - [00:01:54](#)

فهذا الذي في حديث جرير والذي ترجم له النسائي هنا هو نظير ما تقدم في ذكر المنشط والمكره والعسر واليسر اي ما يحبه الانسان

وتميل لنفسه وينشرح صدره اليه ويجد نشاطا وارتياحا وطمأنينة في فعله وما يكون بخلاف ذلك مما يكرهه ولا يعجبه ولا يوده ولا -

[00:02:13](#)

تحبه لكن كما هو معلوم بالنسبة لغير الرسول صلى الله عليه وسلم مشروط ذلك في ان يكون فيما هو طاعة لله عز وجل ولرسوله

صلى الله عليه وسلم ولكن هذا الذي - [00:02:39](#)

جاء في ذكر المحبة والكراهية اي فيما تكره النفس وتحبه اما اذا كان ذلك الامر يتعلق بمعصية لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه

وسلم. وطبعا هذا من غير الرسول - [00:02:57](#)

عليه الصلاة والسلام لان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بما هو حق ولا ينهى الا عن ما هو منكر بخلاف غيره ممن هو ليس

بمعصوم فان طاعته مقيدة فيما اذا كانت طاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم - [00:03:15](#)

ولما جاء جرير رضي الله عنه وقال للنبي صلى الله عليه وسلم ابايعك على السمع والطاعة فيما احببت وكرهت قال او تطيق ذلك او

تستطيع ذلك وارشده الى ان يقيد ذلك بقيد وهو قوله فيما استطعت - [00:03:33](#)

بما استطعت اي ان هذا السمع طاعة فيما يحبه ويكرهه في حدود الاستطاعة وفي حدوده ما يقدر عليه الانسان وما يطيقه الانسان

واضاف الى هذا ايضا النصح لكل مسلم وقعه نصح لكل مسلم - [00:03:50](#)

علشان وقع في المحبوب والمكروه والمنشط والمكروه والعسر واليسر. وايضا النصر لكل لم قال له هو تستطيع ذلك يا جرير هل تستطيع ذلك او تطيق ذلك؟ يعني شك من الراوي؟ اي المقصود ان الانسان يعني كونه يبائع مبايعة مطلقة من غير ان تكون مقيدا - [00:04:09](#)

في شيء يطيقه الانسان كونه يقيدها فيما يطيقه الانسان وفيما يقدر عليه الانسان او لم من كونه يطلق ذلك وقد يكون في شيء يشق عليه ولا يطيقه فيكون هذا القيد - [00:04:39](#)

آآ فيه ممدوحة للانسان قال اخواني محمد ابن قدامة اخبرني محمد ابن قدامة المصلي ووثقه اخرجه حديث ابو داود من النسائي. ابو داود والنسائي وابن ماجه. اخرجه حديث ابو داود والنسائي وابن ماجه - [00:04:59](#)

عن جرير ابن عبد الحميد الطبري وهو عن مغيرة عن مغيرة محسن الطبري ووثقه اخرجه اصحاب السن ستة وعن ابي وائل عن ابي وائل شقيق بن سلمة وهو ثقة مخضرم - [00:05:16](#)

اخرجه حادث ذو ستة وكنيته ابو وائل مشتهر بها ويأتي ذكره بكليته وذكره باسمه وفائدة معرفة الكنى الا يظن الشخص الواحد شخصين فيما اذا ذكر مرة باسمه ومرة بلقبه فان من لا يعرف يظن ان ابواه شخص - [00:05:32](#)

وان شقيقا شخص اخر لكن من يعرف ان ابواه الكلية لشقيق فاذا جاء شقيق او جاء ابو وائل لا الامر على من يكون عنده علم ومعرفة والشعبي ها واو عقل اي والشافعي عن ابي وائل والشعبي الشعبي هو عامر ابن شراطين عامر - [00:05:53](#)

ابن شراحيل الشعبي ثقة اخرجه اصحاب عن جديد عن جرير ابن عبدالله البجلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديثه اخرجه اصحاب قال البيهقي على فراق المشرك. قال اخبرنا باسم ابن خالد. قال حدثنا بندر عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن جرير رضي الله - [00:06:18](#)

انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على اقام الصلاة وابتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وعلى المشرك البيع على فراق المشرك اتى بالمشرك او بلفظ مشرك على على اللفظ الذي ورد في الحديث - [00:06:41](#)

وهو المسرف وقد جاء في بعض الاحاديث فراق المشركين والمقصود بالمشرك المشركين والمقصود به الجنس وليس المقصود بشخص واحد وانما المقصود بصراط المشركين يعني مطلقا وهذا فيه اشارة الى الهجرة - [00:07:04](#)

ومن بلاد الشرك الى بلاد الاسلام فيه اشارة الى الهجرة ودلالة على الهجرة من بلد الشرك الى بلد الاسلام. والمقصود من هنا هنا الهجرة ولكنه اتى بفراق المشرف لانه جاء بلفظ الخبر فاتى الحديث او اتى بالترجمة مطابقة - [00:07:25](#)

او مطابقة لما جاء في الحديث نعم الجليل يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على اقام الصلاة وابتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وعلى المشرك. جرير رضي الله عنه في حديث اخر مما بايع عليه الرسول صلى الله عليه وسلم اقام الصلاة وابتاء الزكاة والنصح لكل مسلم. وعلى فراق مشرك - [00:07:49](#)

ومن المعلوم ان بات جبريل رضي الله عنه للرسول صلى الله عليه وسلم كانت على هذه الامور كلها السمع والطاعة واقام الصلاة وابتاء الزكاة ونصف المسلم لكل مسلم وفراط المشركين - [00:08:15](#)

لكن تأتي الروايات فيها اختصار وفيها يعني اقتصارا على البعض وهكذا. والا فان البيعة عندما تمت هي على هذه الطاعة من الصلاة وابتاء الزكاة النص لكل مسلم طلاق المشركين. كل هذه الامور تمت البيعة عليها من جرير رسول الله صلى الله - [00:08:30](#)

ولكن تأتي الروايات بعضها في اختصار وبعضها فيه جملة وليست في احدى الروايات ولكن البيعة هي على هذه الامور كلها نعم قال اخبرنا بشر بن خالد. اخبرنا بشر بن خالد اخرج له البخاري ومسلم وابو داود والنسائي. اخرجه حديث البخاري ومسلم وابو داود والنسائي - [00:08:52](#)

المنذر عن بندر وهو محمد ابن جعفر جاء هنا للقبه وكثيرا ما يأتي باسمه محمد ابن جعفر وكثيرا ما يأتي ايضا بلفظ محمد غير منسوب لا سيما اذا روى عنه محمد المثنى او محمد البشار وهو روى عن شعبان. فانه يأتي غير منسوب مهمل - [00:09:19](#)

محمد وقد يأتي بلقبه كما هنا وفائدة معرفة القاب المحدثين ايضا الا يظل يشخص الواحد الشخصين فيما اذا ذكر باسمه مرة وبلقبه

مرة اخرى من لا يعرف يظن ان غندر شخص وان محمد بن جعفر شخص اخر - [00:09:40](#)

هو محمد ابن جعفر البصري الملقب ثقة اخرج له اصحابه في شدة ان شاء الله عن شعبة للحجاج الواسطي ثم البصري هو ثقة وصفه بانه امير المؤمنين في الحديث وهي من اعلى صيغ التعديل وارفعها وحديث - [00:10:01](#)

اخرجه اصحابه عن سليمان عن سليمان الاعمش سليمان ابن مهران الكافري الكوفي ووثقة اخرجه قالوا بذى الفتنة وهنا جاء وكثيرا ما يأتي بلقبه في وهذا مثل غندر ومحمد بن جعفر الذي مر ذكره يأتي مر ذكره باللقب ومرة في الاسم - [00:10:17](#)

عن ابي وائل عن جرير عن ابي وائل عن جرير وقد مر ذكرهما قال اخونا محمد ابن يحيى ابن محمد قال حدثنا الحسن ابن الربيع قال حدثنا ابو الاحوط عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي نخيلة عن جرير رضي - [00:10:40](#)

الله عنهما انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكر نحوه. حديث جرير بن عبدالله رضي الله عنه ولم يسق المتن ولكنه احال على المتن الذي قبله وقال انه نحوه - [00:10:55](#)

وكلمة نحوه ومثله احيانا يأتي مثله وحيانا يأتي نحوه. مثله اي باللفظ المحذوف مطابق للفظ المذكور قبله واما كلمة نحوه والمراد بها ان المتن المحذوف يعني بمعنى الذي قبله وقريب منه ونحوه وليس مثله - [00:11:13](#)

لان المماثلة يعني معناها انه يطابق اللفظ للفظ. واما كلمة نحو فتعني انه قريب منه وقريب منه وبمعناه وبالفاظ متقاربة نعم اخبر محمد ابن يحيى ابن محمد الحرامي وهو ثقة نعم اخرجه النسائي - [00:11:38](#)

ووثقها اخرجه النسائي وحده. عن الحسن بن الربيع عن الحسن بن الربيع وهو ثقة الكتب؟ نعم. وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن ابي الاهوى عن ابي الاحوط سلام ابن سليم الحنفي وهو ثقة اخرج له اصحابه ستة. عن الاعمى عن ابي وائل عن ابي نخيلة. عن الاعمش عن ابي وائل - [00:12:07](#)

وقد مر ذكرهما والاعمش جاء هنا باللقب. وفي الاسناد الذي قبله بالاسم. اولاً قيس سليمان وهنا قال الاعمش وابو نخيلة هو البجلي ابو نخيلة البجلي وهو صحابي ليس له رواية الا عن جرير - [00:12:27](#)

ليس له رواية الا عن جرير ابن عبد الله وحديث اخرجه البخاري في الاجل المفرد والنسائي. عن جرير عن جرير وقد مر ذكره قال اخبرنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وار عن ابي نخيلة البجلي رضي الله عنه انه قال قال جرير رضي الله - [00:12:45](#)

وعن عليه النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو يبائع فقلت يا رسول الله ابصق يدك حتى ابايحك حتى ابايحك واشترط علي فانت اعلم. قال ابايحك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناضح المسلمين - [00:13:05](#)

وتفارق المشركين ثم ورد النسائي حديث جرير ابن عبد الله رضي الله عنه في طريق اخرى وهو مثل ما تقدم وفيه انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابسط يدك ابايحك على - [00:13:25](#)

على وهل لا ابايحك واشترط علي؟ حتى ابايحك واشترط علي وافانت اعلم اه ابسط يدك يعني ليضع يده فيها. وذلك انه صلى الله عليه وسلم كان يصافح الرجال عند البيعة - [00:13:38](#)

كان يصافح الرجال عند البيعة ويضع ايديهم في يد الرسول صلى الله عليه وسلم. ولهذا جاء في القرآن ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايدينا يعني كما انهم يضعون ايديهم في يدك - [00:13:58](#)

انهم انما يبايعون الله لانك انما تبايعهم بامر الله عز وجل وقال يد الله فوقعت فيهم يعني ان الله عز وجل فوقه ويده فوق ايديه. الله تعالى فوق العرش وهو فوق فوق الخلق - [00:14:15](#)

فاذا يده فوق ايديهم هذا هو معنى الفوقية بالنسبة لليد ليس معنى ذلك ان اليد تكون معهم وتخالطهم وانما الله عز وجل بذاته هو فوق عرشه لذاته وصفاته فوق عرشه ومن صفاته اليدان - [00:14:34](#)

وقوله يد الله فوق ايديهم اي ان الله تعالى فوقهم فوق عرشه ويده فوق ايديهم ولكنه ذكر اشار الى المبايعة باليد وان الصحابة كانوا يبايعون النبي ويضعون ايديهم في يده صلى الله - [00:14:53](#)

عليه وسلم ولهذا قال جليل ابسط يدك ابايعك يعني مدة يعني يريد منه ان يمد يده اليه ليبايعه وهكذا كان يبايع الرجال مصافحة اما النساء فكان يبايعهن بالكلام ولا يصفحن وقال - [00:15:11](#)

اني لاصفح النساء كما سيأتي دل هذا على ان الرجال عند البيعة يصفحون والنساء لا تصافح لان الرجل لا يمس يد امرأة اجنبية لا يمس يد المرأة الاجنبية ولهذا قال عليه الصلاة والسلام اني لا اصفح النساء وانما يبايعهن بالكلام - [00:15:32](#)

يقول واحدة ابايعك فيقول قد بايعت بي فقال قال ابايعك فقال له عليه الصلاة والسلام ابايعك على السماء ان تعبد الله وبيعتك على ان تعبد الله يقيم الصلاة ويقيم الزكاة وتنصح المسلمين - [00:15:53](#)

لتفارق المشركين وتفارق المشركين وهذا يعني فيه ما تقدموا فيه قولوا تعبدوا الله وهي عامة نعم قال اخونا محمد ابن قدامة عن جرير عن منصور مر محمد ابن قدامة وهو جرير اما منصور فهو ابن معتمر الكوفي ثقة اخرجته اصحابه عن ابي وائل عن ابي نخيلة عن جرير عن ابي وائل عن - [00:16:15](#)

بنخيل عن جرير وقد مر ذكرهم. قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم. قال حدثنا بنذر. قال اخبرنا معمر. قال اخبرنا ابن شهاب. عن ابي ادريس الخولاني قال سمعت عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال - [00:16:43](#)

بايعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في رهط فقال ابايعكم على الا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم. ولا تعصوني في معروف. فمن وفى منكم فاجره - [00:16:59](#)

على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب فيه فهو طهور. ومن ستره الله فذاك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له نعم. رضي الله عنه وقد مر في الدرس الماضي منطلقين. وهنا اورده من طريق - [00:17:19](#)

وما اورده في هذه الترجمة يقوله فراق المشرك لان فيه قوله الا الشرك بالله شيئا ومعلوم ان من اللوازم كون الانسان لا يشرك بالله عز وجل الا الا يكون مع المشركين بان لا يتلى بان آآ يحصل له ما حصل له وان - [00:17:39](#)

اه اه ولهذا فان النهي عن اه عن الاشراف بالله عز وجل فيه نهى عن مصاحبة المشركين وملازمتهم والكون معهم لان ذلك يكون له تأثير عليه. قد يكون له تأثير عليه - [00:18:03](#)

والحديث سبق ان مرة وهو مشتبه على الست الاشياء التي كان يبايع التي كان يبايع عليها النساء الا في كل اشياء ولا يقتلون اولادهم ولكن في بينه وبين ايديهم واراضيهم ولا يعطونه بمعروف - [00:18:25](#)

الامور كان يبايع او كان بايع اصحابه هؤلاء الذين كانوا عصابة او كانوا رهطا وفيهم عبادة ابن الصامت فبايعوه على ذلك. ثم قال عليه الصلاة والسلام فمن فم فم وهم فم وفى - [00:18:43](#)

فم وفى ومن وفى منكم فاجره على ومن وفى منكم بماذا يا عليه؟ من وفى منكم بما بايع عليه من هذه الامور فاجره على الله الله تعالى يثيبه على وفائه ببيعته. وذلك بعدم حصول هذه الاشياء منه التي سبق - [00:19:03](#)

ان ذكرت ومن ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو طهوره. ومن اصاب من ذلك شيئا فعقد به. يعني من هذه الذنوب التي هي دون الشرك لان الشرك لا لا يطهره الا التوبة والاسلام - [00:19:23](#)

واما غير الشرك مثل الزنا وسرقة وقتل الاولاد وما الى ذلك فانه تحت مشيئة الله عز وجل ان حصل منه شيء من ذلك فعثر عليه وعوقد كان طهورا له الكفارة كما سبق ان مر في الحديث - [00:19:42](#)

الذي قلنا ان الحديث يدل على ان الذنوب اقامة الحدود وجواب وانها تجبر النقص وان الانسان اذا عوقب على جنايته او على كبيرته في الدنيا بان يقيم عليه حد فهذا نصيبه من العقوبة بسبب - [00:20:05](#)

ولا يعذب عليه في الاخرة مرة اخرى ولا يعذب عليه لانه لقي جزاؤه في الدنيا اما اذا لم يلقي جزاءه في الدنيا بان يقام عليه الحد بان ستره الله ولم يعثر عليه ولم يطلع عليه حتى يعاقب - [00:20:23](#)

وامره الى الله عز وجل ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه لكن هذا كما هو معلوم في غير الشرك. لان الشرك لا يغفر. والله عز وجل يقول ان الله لا يغفر اسمك به. ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:20:39](#)

يعني غير الشرك تحت مشيئة الله عز وجل والشرك سبقت مشيئة الله انه لا يغفر لصاحبه ان الله لا يغفر ان يمسك به ويغفر وما دون ذلك للمليشيات. ثم من شاء الله عز وجل ان يعذبه من اصحاب المعاصي؟ وادخله النار فانه لا يخلده فيها - [00:20:53](#)

بل لا بد وان يخرج من النار ويدخل الجنة. ولا يبقى في النار ابد الاباد الا الكفار الذين هم اهلها والذين لا لهم الى الخروج منها. وكما اشرت في الدرس الماضي هذا الحديث يدل على ان الحدود جواهر اقامة الحدود - [00:21:14](#)

جواهر وكفارات وهي ايضا زواجر لانها الاثنيين ولهذا اذا قيل للسؤال هل الحدود جوايا او زواج؟ الجواب لا يكون واحد من الاثنيين بل الجمع بينهما الجواب شيء ثالث وهو انهما جميعا - [00:21:34](#)

هي جواير وجواير لا يقال فيها جواب فقط ولا يقال هي زواج فقط وانما يقال هي جوامر ودواجر فالذي يقام عليه الحد يكون جابرا لنقظه واذا كان هذا الحد الذي اقيم عليه - [00:21:55](#)

لا يترتب عليه هلاكه كرجم محصن خرجني الزاني المحصن بل يعني اه يجلد بان يكون بكرا فيجلد او يقطع تقطع يده في السرقة ايضا فجر له الا يعود لروح اخرى - [00:22:12](#)

وايضا هو زجر لغيره سواء كان الحج ادى الى الموت كرمي رجم الزاني المحصن او لا يؤدي الى الموت كالجلد للبكري اتاني وتغريبة وكذلك القطع في السرقة غير الذي اقيم عليه الحد يكون زاجرا له على كل حال - [00:22:31](#)

هو الذي يكون اقيم عليه الحج يكون جابرا وزاجرا له ان بقي على قيد الحياة بان كان الحد الذي اقيم عليه لا يقتضي الحلال ولا يقصد الموت وهذا مذهب اهل السنة والجماعة الحدود جواير وزواج. اما المعتزلة والخوارج فعندهم ان الحدود زواجر فقط وليس - [00:22:54](#)

قال اخبرنا يعقوب ابراهيم. يعقوب ابن ابراهيم هو الدورقي. وهو ثقة اخرجه حادثة بسنة بل هو شيخ لاصحابه الستة عن منذر عن معمر. عن منذر وقد مر ذكره معمره بن راشد الازدي البصري ثم اليماني. وهو ثقة اخرج له اصحابه ستة. عن ابن شهاب - [00:23:20](#)

عن ابن شهاب محمد ابن مسلم للعبود الله من شهاب الزهري ثقة الفقيه. اخرجوا له اصحاب عن ابي ادريس الخولاني. عن ابي ادريس الخولاني هو اسمه عائد وهو من كبار التابعين ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهو عالم يعني من كبار العلماء في الشام - [00:23:43](#)

ولهذا قال بعض اهل العلم هو عالم الشام بعد ابي الدرداء. وقد خرج حديث اصحابي عن عبادة ابن الصامت لصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب كثر الفتنة - [00:24:03](#)

قال ببيعة النساء قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن ايوب عن محمد عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت مما اردت ان اباع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قلت يا رسول الله ان امرأة اسعدتني في الجاهلية فاذهب - [00:24:19](#)

ثم اجيئك فابايحك. قال اذهبي فاسعديها. قالت فذهبت فاسعدتها ثم جئت فبايعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ورد النساء بيعة النساء والرسول صلى الله عليه وسلم كان يبايع النساء كما يبايع الرجال ولكنه لا يصفحهن كالرجال لان - [00:24:39](#)

حتى الاجنبيات لا تجوز ولا يجوز لرجل ان يمس امرأة ليس من محارمها في ان يضع يده في يدها ذلك حرام لا يصوغ ولا يجوز وقد ابتلي به كثير من الناس في هذا الزمان. واستسهلوه واستمرؤوه وكان عندهم - [00:25:00](#)

هم يعني كانه شيء لا غبار عليه ولا اشكال فيه. وهو محرم لا يسوغ ولا يجوز. وآ ذلك ان الله عز وجل منع من النظر الى الاجنبية فكيف بان يمسها ويضع الانسان يده - [00:25:20](#)

بيدها مع ان النظر اليها لا يجوز كما جاء في القرآن فاللمس اشد من النظر هم ايضا الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يصفح النساء وهم قدوة والاسوة وجاء حديث التحذير من ذلك وبيان يعني انه من الكبائر وكل هذا يدلنا على انه - [00:25:40](#)

لا يجوز للانسان ان يصفح النساء مطلقا. اذا كن اجنبيات. اما اذا كن من محارمه فله ذلك وانما المنع في الاجنبيات والاجنبيات سواء كن يحرمن عليه على التأييد او يحرمن مؤقتا - [00:26:05](#)

يا اختي زوجته وعمتها وخالتها التي تحرم عليهم مؤقتا ما دامت قريبتها في عصمته فلو ماتت فلو ماتت اختها او عمتها او خالتها

تزوج هذه المرأة فالتحريم مؤقت وليس بدأ - [00:26:26](#)

والمصافحة لا تجوز لغير المحارم سواء كان التحريم يعني آآ مؤبدا غدا حتى المؤقت ليس للانسان ان يصافح يعني يقول اخت

زوجتي او اخت او عم زوجتي او قال زوجتي او ما الى - [00:26:49](#)

قريبة زوجتي لا لا يجوز ذلك. لانها اجنبية. يمكنه ان يتزوجها بعد حين لكن التي تحرم تحريما مؤبدا هذه لا يتزوجها ابدا لا يتزوجها

ابدا فهذه التي تحرم التي التي اه تحرم عليهم ابدا هي من محارمه. والتي تحل له - [00:27:09](#)

يعني سواء اه اه والتي اه تحرم عليه مؤقتا ايضا في اجنبيتهم منه فاذا من لا يجوز من له ان يتزوجها ابدا او لا يتزوجها مؤقتا كل

هؤلاء اجنبيات. المرأة التي يصلح ان يتزوجها - [00:27:33](#)

اما يعني يعني دائما لكونه ما لها علاقة باقاربه كاخت الزوجة وعمة الزوجة وخالت الزوجة هذه اجنبية واخت الزوجة التي تحرم عليه

مؤقتا ايضا اجنبية. كل هؤلاء لا يجوز للانسان مصافحتهم. واما المحارم - [00:27:57](#)

فهن اللاتي له ان يصافحن المرأة التي هو من محارمها من تحرم عليه على التأثير. بنسب بنسب او رضاعة او مصاهرة الحاصل ان

الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يصافح النساء. وقد ورد النسائي حديث آآ ام عطية رضي الله تعالى عنها - [00:28:16](#)

وكان عليه الصلاة والسلام نبايع كلا بما يناسبه وكان مما يباع عليه النساء ان لا ينحن يعني كان وايضا كان يبايعهن يبايعهن على عدم

النوع والا تنوح المرأة عند ما يموت ميت لا تنوح عليه لان النية محرمة - [00:28:42](#)

وقد جاء احاديث كثيرة تدل على تحريم النياحة ومنها ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبايع النساء على ان لا ينحن وكذلك

ايضا ما جاء عن انه لعن الصادق والحالق والشاقة - [00:29:08](#)

الصادقة التي ترفع صوتها عند المصيبة تصيح نوح صالحة ترفع صوتها عند المصيبة. والحالقة تحلق شعرها عند المصيبة والشاقة

تشق صوبها عند المصيبة واضيف ذلك الى النساء لانهن لم يغلب عليهن الضعف - [00:29:22](#)

وايضا عدم النوع روي عليه النساء لانه لا يغلب عليهم الظالم ولهذا ليس لهن ان يزرن القبور لانه يغلب عليهن الضعف ويحصل عندهن

ما يحصل من البكاء والصياح وما الى ذلك فمنعنا من زيارة القبور منعنا - [00:29:41](#)

من زيارة القبور يعني لا يزرنها ولا يتبعن الجنائز لا يزرنها ولا يتبعن الجنائز آآ اه قالت اردت ان ابايع رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم يبايع النساء على الا ينحن. ولما جاءت ام عطية تريد ان تبايع الرسول - [00:30:00](#)

صلى الله عليه وسلم وكانت تعلم انه يبايعهن ان لا يرحن كما سيأتي وكانت النساء في الجاهلية يتبادلن يعني كون الوحدة تأتي

وتنوح مع هذه اذا مات قريبها ثم تقضي لها ترد عليها ذلك الذي حصل منها ويسمونه اصعاد. يعني كونها تأتي وتنوح معها يسمنونه

اصعاد - [00:30:26](#)

لان هذا خاص للمساعدة في النياحة يسمنونه افعال واما المساعدة يعني في الامور المساعدة يقول لها مساعدة وما يتعلق بمبادلتها او

كونها تجزيها عن كونها ناحت لها او ناحت معها ان تلوح معها - [00:30:56](#)

بان تقضي ذلك الذي فعلته معها تسميه اصعاد. فام عطية قبل ان تبايع الرسول صلى الله عليه وسلم على ان لا تنوح قالت ان في

واحدة يعني مات لها قريب - [00:31:19](#)

وقد اسعدتني يعني عندي لما مات لي قريب فانا اريد ان اذهب واصعدها واروح معها ثم اتي وابايعها. ثم اتي وابايعك على الا تلوح

فقال له اذهب قبل ما يحصل التزام ذهبت - [00:31:31](#)

وجاءت وناحت معها وجاءت وبايعت الرسول صلى الله عليه وسلم على الا تنوح. يعني في المستقبل قالوا وهذا خاص بام عطية. لان

النساء استقرت في الشريعة على انهن لا ينحن - [00:31:51](#)

الملاحة حرام وان النائحة جاء لعنها في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لعن الله الصالحة فهذا الحكم خاص بام عطية خاصة لا

يستثنى من ذلك احد بان تلوح امرأة يعني تقابل امرأة لان الاول فعل الاول محرم لانه جاء في الاسلام ومقابله ايضا يكون -

[00:32:09](#)

محرم لانه جاء في الاسلام اما ذات آآ ام عطية اسعدتها واحدة في الجاهلية وهي تريد ان ترد لها ذلك الاسعاد قبل ان لكن البيع على قبل ان تتم البيع على فاذا هذا حكم قالوا انه يختص بام عطية فليس لامرأة ان تلوح مع - [00:32:33](#)

ان تلوح مع امرأة ناحت معها عندما مات قريبها واذا ما ذهبت ام عطية وناحت مع تلك المرأة وجاءت وبايعت الرسول صلى الله عليه وسلم على الا تمر. يعني بعد ذلك في المستقبل - [00:33:01](#)

وهذا ايضا يدلنا على اهمية البيعة. لان لانهم عطية ما ارادت ان تباع ثم تروح تستأذن. لانها عندما البيعة على امر ما تخرج عنه عما بايعت عليه والتلزمته لكن قبل ان تتم ارادت ان يحصل لها ذلك - [00:33:21](#)

الاستثناء وذلك الاذن اه بان ترد لتلك المرأة التي اسعدتها في الجاهلية فهذا قالوا انه من خصائص ابن عطية رضي الله عنه نعم قال اخبرنا محمد بن منصور. محمد بن منصور هو الجوال المكي. ثقة اخرجه النسائي وحده. عن سفيان. عن سفيان ابن عيينة المكي ثقة اخرج - [00:33:41](#)

اصحاب ايوب عن ايوب ابن ابي تميمه سفياني ثقة اخرجه من ستة من محمد عن محمد ابن سيرين وهو ثقة اخرجه اصحابك من ستة. عن ام عزيمة. عن ام عطية وهي مصيبة بنت كعب - [00:34:05](#)

رضي الله تعالى عنها وهي صحابية مشهورة بكنيتها واسمها نسيبة وحديثها اخرجه اصحاب قال اخبرنا الحسن ابن محمد ابن احمد قال ابن احمد ابن حديث قال اخبرني الحسن ابن احمد قال حدثنا ابو الربيع قال اخبرنا حماد قال حدثنا ايوب عن محمد عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت - [00:34:20](#)

اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم البيعة على الا ننوح المورد النسائي حديث ام عطية وفيه آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ عليه من البيعة الا ينحن وهذا اخذ على - [00:34:47](#)

بانهم ليقع منهن هذا الشيء لانهم يقعن منهن هذا الشيء الذي هو النياحة لضعفهن وعدم تحملهن وعدم الصبر عندهن ولهذا يعني كان يأخذ ببيعها على كل فيما يناسبه. وفيما يتعلق به - [00:35:04](#)

الرجال ما خذ عليه من لا ينوح وان كانت النياحة منهم لا تجوز ايضا لكنها اذا وجدت نادرة ما هي مثل النساء النساء لا يجوز لهم نوح لان الريح محرمة على الجميع. لكنها ذكرت - [00:35:25](#)

يعني مضافة الى النساء لانهن يغلب عليهن الضعف ويغلب عليهم الحصون مثل ما جاء في الحديث لعن الله الصادقة والحارقة والشاق. ايضا الرجل اذا حصل فذلك فهو ملعون. لكن انيطت - [00:35:40](#)

بحكم للنساء لانهن اللاتي يغلب عليهن هذا الفعل لما فيهن من الضعف وعدم الصبر والتحمل قال اخوان الحسن ابن احمد الحسن ابن احمد ابن حبيب آآ وهو فقه اخرجه حديثه وهو لا بأس به وهو لا بأس به وهو بمعنى الصدوق لا بأس - [00:35:56](#)

بمعنى صدوق اخرجه حديثه؟ اخرجه حديث النسائي وحده عن ابي الربيع عن ابي الربيع وهو سليمان ابن داود الزهراني وثقة اخرج البخاري؟ نعم والبخاري ومسلم وابو داود والنسائي البخاري ومسلم وابو داود والنسائي عن حماد ابن زيد وهو ثقة اخرجه ستة عن ايوب عن - [00:36:16](#)

محمد عن ام عطية. عن ايوب عن محمد وابن سيرين عن ام عطية وقد مر ذكرهم. قال اخبرنا محمد بن بشار. قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن محمد ابن المنكر عن اميمة بنت رقيقة انها قالت رضي الله عنها انها قالت اتيت النبي صلى الله عليه واله وسلم في نسوة - [00:36:36](#)

من الانصاف نبايعه فقلنا يا رسول الله نبايعك على الا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزنى ولا نأتي وبالتالي نفتريه بين ايدينا وارجلنا ولا نعطي ولا نعطيك في معروف. قال فيما استطعتن وافقتن. قالت قل - [00:36:56](#)

الله ورسوله ارحم ارحم بنا. هلم نبايعك يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني لا رابعوا النساء انما قولي لمئة امرأة كقولي لامرأة واحدة او مثل قولي لامرأة واحدة. كما ورد النسائي حديث - [00:37:16](#)

آآ اميمة بنت رقيقة رضي الله تعالى عنها انها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة يبائع ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقلنا نبايع يا رسول الله على من نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا ندرى. اه الستة الست الاشياء التي جاءت في القرآن. يا ايها النبي اذا جاك - [00:37:36](#)

النساء ببينك يا مؤمن المؤمن اذا جارك المؤمنات يباعنك على لا ستر لا شيء ولا ولادهن ولا بين ايديهن او فيهم ولا يعطين يعني جننا يبايعنا بما جاء في القرآن ان النساء يبايعن على ذلك وكذلك كان يبايع الرجال - [00:37:56](#)

كما مر في حديث آآ كما حفظنا الله في حديث عبادة ابن صامد وكما قال يبايعني بما بايعت عليه النساء بذكر الامور الستة التي ذكرها في القرآن هذا يدل على بيعة ديننا وهي ترجمة النساء كن يبايعن - [00:38:16](#)

ومما يعني عليه هذه الامور الستة التي جاءت في القرآن وفي هذا الحديث. بعد ذلك قال فيما استطعتن وافقتن. قال فيما استطعتن وافقتن. يعني هذه المبايعة تكون مقيدة. بما يستطيعه تستطيعه المرأة وفيما - [00:38:39](#)

يطيقه وهذا مثل ما جاء في حديث جرير انه فيما يعني استطاع ايوه ثم قال فقلنا الله ورسوله ارحم بنا. وقلنا الله ورسوله ارحم بنا اذا ارشدنا الى هذا القيد - [00:38:56](#)

الذي فيه الرحمة بنا بدل ما يكون الامر مطلق وقد يكون فيه مشقة يأتي بهذا الخير الذي يدل على الرحمة وان وان الانسان ينفذ في حدود ما يطيق وفي حدود ما يستطيع. لا يكلف الله نفسا الا وسعها - [00:39:14](#)

ثم لما اه انتهى الامر على ما يبايع عليه قلنا فلما نبايعك يا رسول الله فلما نبايعكم قال قال اني لا اصافح النساء انما قول لامرأة واحدة انما قولي لمئة امرأة كقول لامرأة واحدة - [00:39:33](#)

قال اني لا اصافح النساء. يعني فلا تزع المرأة يدها في يدي لتبايعني لتبايعني. وانما البيعة بالكلام. ثم ايضا الكلام لا ان كل واحد من ذاته وتقول ابايعك ويقول لها قد بايعتك وانما اذا قلنا ابايعك ثم قال قد بايعتكن ليكفي - [00:39:55](#)

يعني يقلنهن جميعا ثم هو يقول كلمة واحدة لهن جميعا ذلك يكفي. ولهذا قال قولي لامرأة كقولي لمئة امرأة. قولي لمئة امرأة او انما قولي لمئة امرأة كقول لامرأة قولي لمئة امرأة كقول لامرأة واحدة. يعني اذا قلت قد لا يعتقن وانتن - [00:40:15](#)

مثل ما لو قتل الواحدة لا يعدو فيه اذا يكفي ان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول يعني كلاما آآ قوليا كلاما يبايعهن قوليا بان يقول قد بايعتكن سيكون ذلك لهن جميعا - [00:40:41](#)

وكما انه لا تكون المصافحة لهن ولا يلزم ايضا ان تكون كل واحدة تقول قوليا ثم الرسول يقول قوليا يقابل قولها ويكون ذلك الكلام من رسول لمئة امرأة يعني يكون مئة مرة - [00:41:01](#)

كل ذلك لهن بل يقول مرة واحدة وقوله لمئة فقوله لواحدة وقول اي ان الرسول صلى الله عليه وسلم لا النساء ولا يبايعهن ايضا بالقول بان تكون كل واحدة تأتي وتقول بايعتك يا رسول الله على كذا وكذا وكذا - [00:41:21](#)

ثم يقول ثم ينتقل للثانية حتى يغلق المئة. او ما الى ذلك وانما يكفي ان يقول لهن دفعة واحدة وتكون البيعة اهل الجميع. قال اخبرنا محمد ابن بشار محمد النشار هو الملقب البصري ثقة اخرج له اصحابه ستة بل هو شيخ لاصحابه ستة. من عبد الرحمن عن عبد

الرحمن بن مهدي البصري ثقة - [00:41:41](#)

عن سفيان عن سفيان الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة فقيه وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرجه اصحابه عن محمد ابن المبتدر عن محمد المنفجر هو ثقة اخرجه اصحابه عن اميمة عن اميمة بنت رقيقة وهي صحابية اخرج حمزة -

[00:42:04](#)

الاربعة قال بيعة من به عاهة قال يا اخوان زياد ابن ايوب قال اخبرنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن رجل من ال الشريف يقال له عمرو عن ابيه رضي الله عنه انه - [00:42:24](#)

انه قال كان في وفد دقيق رجل مجذوب فارسل اليه النبي صلى الله عليه واله وسلم ارجع فقد بايعتك ثم اورد النسائي بيعة المجنون وانه يمكن ان يكون بالكلام ولا يلزم ان يكون بالمصافحة كما يكون غيره - [00:42:39](#)

وآآ اورد النسائي حديث آآ ثالثا عمرو الشهيد؟ للشريد بن سويد؟ نعم. الشريد بن سويد كان في وفد سقيف وفيهم رجل مجنون

الشريف المسواحي الثقفي جاء في وفد ثقيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم رجل مجنون - [00:42:59](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل اليه وقال ارجع فقد بايعناك ارجع فقد بايعتك يعني ان انه الرسول ادرك انهم يكرهون ان يكون معهم وان يكون مع الناس وآآ الرسول صلى الله عليه وسلم آآ ارسل اليه وقال له ارجع فقد بايعتك. يعني مقصودك قد حصل ومطلوبك قد حصل - [00:43:21](#)

ولعل النبي صلى الله عليه وسلم علم منه انه يعني لا يكره ذلك وان الصحابة يعني الذين كانوا عنده صلى الله عليه وسلم اللي كانوا لا يحبون ذلك ولا يريدونه - [00:43:46](#)

فارسل اليه وقال ارجع فقد بايعناك اي انه لا يلزم ان يضع يده في يده من يبايعه بل يكفي ان يبايع بالكلام وان لم تحصل مصافحة ولو حصلت المصافحة ما في بأس - [00:44:00](#)

لان المجزوم يعني اه الانسان او بعض الناس يعني اه يكون معه اه يصافحه يعول على الله ويستعين بالله ويتوكل على الله. لا بأس بذلك. ذاك الرسول رأى او فهم او ظن ان - [00:44:16](#)

بعض الناس الحاضرين يكرهون ان يكون معهم فاكتفى بان يرسل اليه ويخبره بانه بايعه قولاً وان لم يحصل منه المصافحة للرسول صلى الله عليه وسلم ما هو جزاء زيدان مرض مرض معدي - [00:44:36](#)

والاخوان زياد ابن ايوب. اخوان زياد ابن ايوب وهو فقه اخرجه مثلاً؟ البخاري وابو داود. البخاري وابو داود. نعم. البخاري وابو زوجي حلمي والنسائي عنه شيء وكان يعني آآ ثقة وكان الامام احمد يلقبه شعبة صغير - [00:44:57](#)

يلقبه شعبة صغير يعني باتقانه وضبطه تشبيهاً له بشعبة بالحجاج المعروف بالضبط والاتقان عنه شيء عن حسين بشير الواسطي وهو ثقة اخرجه ستة. عن يعلى ابن عطاء عن يعلى بن عطاء وهو ثقة اخرج له - [00:45:18](#)

البخاري القراءة ومسلم اظحك الصلاة. البخاري فيجوز القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن رجل من ال الشديد يقال له عمرو. عن رجل من اهل الشهيد وهو عمرو بن شريد وهو ثقة اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجه - [00:45:38](#)

عن ابيه عن ابيه آآ الشريف بن سويد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه البخاري في الاثر المفرد ومسلم وابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجه - [00:46:01](#)

في مثل ابنه الا ان ابنه خرج له البخاري في الصحيح وهذا روايته عند البخاري في الادب المفرد قال بيعة الغلام قال اخبرنا عبد الرحمن ابن محمد ابن سلام قال اخبرنا عمرو - [00:46:15](#)

عمر ابن يوسف قال اخبرنا عمر ابن يونس عن عكرمة ابن عمار عن الهرمات ابن زياد رضي الله عنه انه قال مددت يدي الى النبي صلى الله عليه واله وسلم وانا غلام ليبياعني فلم يبايعني. بيعة الغلام اي انه لا يبالي - [00:46:35](#)

يعني انه غير مكلف ولانه لا يلتزم ولا يلزمه الشيء اذا التزم به لانه غير مكلف. يعني غير مؤاخذ مرفوعاً عنه القلم والبيعة تقتضي التزام بما يبايع عليه. ولهذا كان عليه الصلاة والسلام يعني لا يبايع الصبيان - [00:46:55](#)

لانهم غير مكلفين واورد النسائي احاديث الهرناس ابن زياد رضي الله عنه انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ومد يده اليه ليبايعه او يطلب ما يبايعه فلم يبايعه ما مد يده اليه ليبايعه لانه صغير - [00:47:18](#)

وصغير لا يبايع لانه غير مكلف ولا يخبرنا عبد الرحمن ابن محمد ابن سلام اخونا عبد الرحمن ابن محمد ابن سلام وهو لا بأس به اخرج حزام داود نعم اخرجه ابو داود النسائي - [00:47:38](#)

وعن عمر ابن يونس. عن عمر ابن يونس وهو ثقة اخرجه اصحابه. عن عكرمة ابن عمار عن عكرمة ابن عمار وهو صدوق يغلط. نعم اخرج حديثاً؟ والله لتعليق المسلم وخالصا صدوق يغلط اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. يعني الهرمات ابن زياد عن ابن زياد - [00:47:55](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه ابو داود النسائي. نعم وحديث اخرجه ابو داود وابن زايد قال بيعة المماليك قال

اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليل عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه واله وسلم -

[00:48:15](#)

على الهجرة ولا يشعر النبي صلى الله عليه واله وسلم انه عبد فجاء سيده يريد فقل النبي صلى الله عليه واله وسلم فما بعنيه

فاشتراه بعدين اسودين ثم لم يبايع احدا حتى يسأله اعبد هو - [00:48:35](#)

ثم اولى نساء هذه القرية وهي بيعة المماليك العبيد الارقة يعني لا لا يبايعون لان البيعة تقتضي ان يتصرف الانسان بنفسه بان يعني

يأتي للجهد وكذلك ايضا يهاجر والعبد منافعه ليست ملكا له وانما هي ملك لسيده. فلا يتصرف لنفسه تصرف الاحرار - [00:48:53](#)

آآ العبد لا يبايع كما يبايع الاحرار لان منافعه ليست له وانما هي لغيره فاورد النسائي حديث حديث ثابت رضي الله عنه ان ان عبدا

جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم يبايعه فبايعه وما كان يشعر بانه عبد ما درى عنه انه عبد - [00:49:20](#)

فجاء سيده يطلبه بايعه على الهجرة ايه نعم الهجرة فجاء عبده يطلبه الرسول صلى الله عليه وسلم لما تمت البيعة معه ما اراد ان

يعني آآ يستقيل هذه البيعة ويترك هذه البيعة بل اراد ان يبقي على بيعته - [00:49:42](#)

دعا الى تخليصه من الرقي وقال بعنيه وباعه بعدين يعني عبد بعدين اعطاه عشرين مكان العبد هذا وبقي هذا على بيعته فحصل

الحرية وبقيت له البيعة ثم بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يبايع احدا حتى يعني من يظن انه عبد حتى يسأل عبد هو -

[00:50:03](#)

عبد هو ادلنا هذا على ان العبيد لا يبايعون لانهم لا يتفرغون ما يستطيع يهاجر ولا يستطيع يجاهد لانه ملك لغيره. ثم ايضا قوله انه

جاء في اول الحديث انه جاء عبد وبايعه وكان لا يشعر انه عبد. هذا دليل على ان من لا يعلم الغيب. هذا من الادلة الكثيرة. على ان

النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:28](#)

لا يعلم الغيب لانه لو كان يعلم الغيب لمجرد ان جاءه يعرف انه عبد ولكنه ما عرف انه عبد وهذا غير لا يعلمه الا الله عز وجل اه حتى

علم وعرفوا بانه عبد علم ذلك - [00:50:50](#)

فالرسول صلى الله عليه وسلم ما ليس لا يعلم غيره والله عز وجل امره بان يقول انه لا يعلم الغيب واخبر عن نفسه انه لا يعلم الغيب

الله تعالى قال له قل لا قل لا اقول لكم هذه خزائن والله هو لا يعلم الغيب - [00:51:10](#)

وقال ايضا آآ في سورة الاعراف في اخرها ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما

من يسوء الرسول صلى الله عليه وسلم علم الغيب على الاطلاق هو من خصائص الله. قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا

الله. فهو علام الغيوب الذي - [00:51:27](#)

لا يخفى عليه خافية في الارض ولا في السماء. واما رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو لا يعلم الغيب على الاطلاق. ولكنه يعلم من

غيب الله ما اطلعه الله عليه - [00:51:53](#)

ما اطلعه الله عليه يعلمه وما لم يطلعه عليه فانه لا يعلمه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال اخبرنا قتيبة. اخبرنا قتيبة بن

سعيد بن جميل بن طريف البغلاني. ثقة اخرجها الخالق في ستة. عن الليل. عن الليل ابن سعد المصري ثقة فقير - [00:52:03](#)

اخرجنا واصحابكم ستة. عن ابي الزبير. عن الزبير محمد بن مسلم بتدرس المكي. صدوق يدلس. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة

عنجد عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه صحابي ابن صحابي وواحد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى

الله عليه وسلم. وهذا الحديث من اعلى - [00:52:22](#)

عند المساجد لانه رباعي فان النسائي فيه وبين رسول الله عليه الصلاة والسلام اربعة اشخاص. قتيبة والليث وابو الزبير وجابر قال

استقالة البيعة قال اخوان قتيبة عن مالك عن محمد ابن المنكر عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله

صلى - [00:52:43](#)

الله عليه واله وسلم على الاسلام. فاصاب الاعرابي وعد بالمدينة. فجاء الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا

رسول الله اغرني بيعتي فابي ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابي فخرج الاعرابي فقال رسول - [00:53:06](#)

الله صلى الله عليه واله وسلم انما المدينة كالكبير تنفي خبثها وتنصع طيبها نصيبها يعني مقابل الخبث خبثها وتنقع طيبها آآ استقالة البيعة يعني كون الانسان يبايع ثم يطلب اقالته من بيعته يبايع ثم - [00:53:26](#)

ويطلب اقالته من بيعته اعود انتهى الحديث عن جابر رضي الله عنه ان رجلا ان اعرابيا جاء الى المدرسة مبايعه على الاسلام يعني والهجرة. وان يبقى في المدينة مع الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:54:03](#)

اصابه اصابه حمى فظن ان هذا بسبب يعني بيعته وكونه يعني جاء والتزم فاراد اقالة الاستقالة من البيعة الم يجيبه الرسول صلى الله عليه وسلم؟ لان كون الانسان يبايع ويهاجر ثم يرجع - [00:54:21](#)

عن هذا الخير الذي اقدم عليه هذا ليس بجيد فكرر عليه فلم يجبه الرسول فخرج يعني ما حصل الا في قال فخرج بدون اقالة ولم يصبر والرسول صلى الله عليه وسلم قال عند ذلك انما المدينة تليفق - [00:54:44](#)

اه ان في خبثا وترفع طيبها يعني ان ان الخلق يخرج منها وطيب او الطيب يبقى فيها واه آآ هذا الاعرابي يعني هو من القسم الاول او من النوع الاول الذي نفتته المدينة - [00:55:04](#)

لانه بايع طلب الاقالة فلم يقل ومع ذلك انسحب وخرج بدون آآ موافقة الرسول صلى الله عليه وسلم على ما طلبه منه وعلى اخواننا قتيبة عن مالك اخونا قتيبة مر ذكره مالك ابن انس نعم - [00:55:26](#)

عن محمد ابن من كبر عن جابر عن محمد بن المنكر عن جابر وقد نرى ذكرهما قال المرتد اعرابيا بعد الهجرة قال يا اخواننا حذيفة قال حدثنا حازم بن اسماعيل عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلف ابن الكوع رضي الله عنه انه دخل على الحجاج فقال يا ابن - [00:55:51](#)

اكوع ارتدت على عقبيك وذكر كلمة معناها وبدوت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذن لي فلما ورد النسائي هذا الرجل المرتد اعرابيا بعد الحج المرتد اعرابيا يعني الذي رجع اعرابيا بعد الهجرة بعد ان - [00:56:09](#)

ما جرى وصارت من اهل المدن والقرى وتحت امرة الامام يعني يجاهد ويستنفر اذا احتيج اليه. آآ رجع اعرابيا رجع الى البادية اورد النسائي حديث سلمة رضي الله عنه انه جاء الى الحجاج فقال له يا ابن الكوع ارتدت على عقبيك - [00:56:30](#)

وقال كلمة معناها وبدوت يعني البادية او كلمة هذا معناها يعني ما ضبط اللفظ يعني ولكنه ادى معناه بقوله وبدوته يعني كنت من اهل البادية وقال انما انما قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذن لي في البدو. قال لا يعني ما رجعت ولكن النبي اذن لي في فدي يعني - [00:56:58](#)

ان اخرج الى البادية ومن المعلوم ان الانسان اذا كان في الحاضرة وخرج الى البادية لا يقال انه رجع عن هجرته وعن كونه من اهل القرى مثل الانسان الذي يعني يكون في بلد ثم يخرج للبادية لمدة شهر او شهرين او ثلاثة ما يقال انه بدوي - [00:57:26](#)

ومثل ائمة اللغة الذين كانوا يعني يخرجون للبادية يلتقون بالاعراب لمدة اشهر ويأخذون منهم الكلام ثم الى المدن ما يقال انهم اعراب وانهم يعني ليسوا من الحاضرة لان كون الانسان يعني يقوم بالحاضرة ثم يذهب الى البادية في بعض الاحيان - [00:57:46](#)

لفترة من الزمان وفترة من الوقت لا يخرج ان يكون عن ان يكون حضاريا وهذا هو وهذا المعنى الذي هنا والذي اشار اليه سلمة رضي الله تعالى عنه من انه انما فعل ذلك باذن الرسول صلى الله عليه وسلم وان للانسان ان يخرج الى البادية ولا يكون - [00:58:06](#)

ترك الهجرة مثل ذلك ما جاء في القرآن عن آآ عن رسل الله عز وجل انهم رجال من اهل القرى وما شئنا ان نقلد الا رجال نوحى اليه من اهل القرى - [00:58:30](#)

يعني فهم الانبياء رجال ليسوا نساء ومن اهل القرى ليسوا من البادية. وقد جاء في القرآن في قصة آآ يعقوب وجاء بكم من البدو وهذا يفيد لانهم كانوا في البادية - [00:58:43](#)

والجمع بين هذا وهذا لان من يكون في الحاضرة اذا ذهب للبادية بعض الوقت ما يقال انه بدوي وانما هو حظري ومن اهل القرى. فاذا يجمع بين قول ما جاء في القرآن الا رجال نوح اليهم من اهل القرى. اي الرسل من اهل القرى ما هم من - [00:58:58](#)

وما جاء في الاية الثانية وهو جاء بكم من البدو يعني ان الحاضر اذا خرج للبادية بعض الاوقات ما يقال انه بدوي فهو حظري ولكنه

يعني ذهب الى البادية في شيه من الوقت فلا يخرج ذلك عن كونه حضاريا وكونه - [00:59:16](#)  
نحن قرى كونه ذهب الى البادية آآ برهة من الوقت. الضبط مضبوطة بضم الباء والذال. اذن لي بالبنون يصبح هكذا. نعم خروج  
البادية لكن هو هو يمكن يعني الضوء يعني ذهاب البادية يعني آآ في الحضور الحاضرة والبدو - [00:59:37](#)  
يعني يمكن يمكن يكون كذلك. قال اخبرنا قتيبة عن حازم بن اسماعيل اخونا قتيبة مر ذكره حاكم بن اسماعيل صدوق اخرجه حديث  
سته. عن يزيد ابن ابي عبيد. عن يزيد ابن ابي عبيد هو فقه اخرجه اصحاب - [01:00:09](#)  
عن سلمة رضي الله عنه هو صحابي اخري وهذا من رباعيات النسائي باب البيعة فيما يستطيع الانسان. والله تعالى اعلم وصلى الله  
وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:00:26](#)